

قام رئيس الجمعية العامة، عملاً بالفقرة ٣ من القرار الوارد أعلاه، بتميين أعضاء
لجنة المؤتمرات (١) .

وتتألف لجنة المؤتمرات من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، واسبانيا ، وبورما ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجامايكا ، والجزائر ، وزامبيا ، وفرنسا ، وفينيزويلا ،
والكونغو (الجمهورية الديمقراطية) ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
ونيو زيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والهند ، واليابان .

القرار ٢٢٤٠ (الدورة ٢١)

جدول الاشتراكات في نفقات الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

تقرر مايلي :

(أ) تكون نسب اشتراك عام ١٩٦٧ ، بالنسبة الى الدول المقبولة في عضوية الامم المتحدة
في الدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة ، كما يلي :

نسبة الاشتراك

الدولة العضو

٠.٠٤

باربادوس

٠.٠٤

بوتسوانا

٠.٠٤

غيانا

٠.٠٤

ليسوتو

وبالنسبة الى اندونيسيا التي استأنفت اشتراكها الكامل

٠.٣٩

في اعمال المنظمة في ٢٨ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٦

وتضاف هذه النسب الى جدول اشتراكات عام ١٩٦٧ المقرر في قرار الجمعية العامة ٢١١٨
(الدورة ٢٠) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ؛

(ب) تقوم كل من غيانا التي اصبحت عضوا في الامم المتحدة في ٢٠ ايلول (سبتمبر)

١٩٦٦ ، وبوتسوانا وليسوتو اللتين اصبحتا عضوين في ١٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ،
وباربادوس التي اصبحت عضوا في ٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، بدفع اشتراك عن عام
١٩٦٦ يعادل تسع نسبة اشتراكها في عام ١٩٦٧ ، مطبقة على صافي ميزانية عام ١٩٦٦ ؛

انظر A/6634 .

(ج) تقوم الدول الاعضاء الاربعة الجديدة (باربادوس وبيوتسوانا وغيانا وليسيسوتو)
واندونيسيا بدفع سلف لصندوق رأس المال المتداول تكون محسوبة على اساس نسب اشتراكها عن
عام ١٩٦٢ مطابقة على الرصيد المرخص به للصندوق لذلك العام .

الجلسة العامة ١٥٠١
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٢٤١ (الدورة ٢١)

تكوين الامانة العامة

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر التخيرات الكبيرة التي طرأت على عضوية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ،

وان تشير الى احكام المادتين ١٠٠ و ١٠١ من ميثاق الامم المتحدة ،

وان تشير كذلك الى قرارها ١٩٢٨ (الدورة ١٨) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦٣ بشأن هذه المسألة ،

وان تلاحظ ان الامين العام يأخذ بعين الاعتبار ، في تحديد اولويات تدبير الموظفين ،
ضرورة توزيع الموظفين توزيعا عادلا بين الدول الاعضاء داخل الاقاليم المختلفة ولا سيما في الرتب
الحلbia ،

وان تلاحظ مع الارتياح الجهود المبذولة من الامين العام لتحسين التوزيع الجغرافي
للمناصب في الامانة العامة ، والمشار اليها في تقريره عن تكوين الامانة العامة (١) ،

وان ترى مع ذلك وجوب اتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان توزيع المناصب توزيعا يكون اكثر
واكثر عدالة ،

وان تدرك ان وجود نسبة كبيرة من العقود الدائمة والعقود المحددة بمدة اطول امر
ضروري لتامين استقرار الامانة العامة ولضمان سير عملها بكفاءة ، وان تلاحظ بيان الامين العام
الوارد في النبذة ١٤ من تقريره ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والعشرون ، المرفقات ، البند

٨١ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/6487 .